



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقيات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم
قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وإعلانات

الإدارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الأصلية السنة الأصلية وترجمتها
	سنة	6 أشهر	سنة	6 أشهر	
الطباعة والاشتراكات إدارة المبيعات الرسمية 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15 - 18 - 66 إلى 17 ح ج - 50 - 3200	35 د ج	20 د ج	24 د ج	14 د ج	
	50 د ج	30 د ج	40 د ج	24 د ج	
	بما فيها نفقات الإرسال				

نسخ النسخة الأصلية 0.25 د ج ونسخ النسخة الأصلية و ترجمتها 0.50 د ج - غير المعد للتمثيل السابعة (1972 - 1979) 9.35 د ج
وسلم المهارس محلات المشتركين - المطلوب منهم إرسال لفائف الورق الأخيرة عند تحديد اشتراكاتهم والاعلام بطلانهم - يؤدي عن تغيير لمصان
0.30 د ج - غير النشر على أساس 3 د ج للسطر .

فهرس

- قرارات مؤرخة في 3 ذي الحجة عام 1392 و 3 و 16 و 17
و 18 و 25 و 27 محرم و 2 و 3 صفر عام 1393 الموافق 8 يناير
و 6 و 19 و 20 و 21 و 28 فبراير و 2 و 7 و 8 مارس سنة
1973 يتضمن حركة في سلك المتصرفين . 391

- قرار مؤرخ في 13 محرم عام 1393 الموافق 16 فبراير سنة
1973 يتضمن نقل ملحق إداري . 392

- قرار مؤرخ في 8 صفر عام 1393 الموافق 13 مارس سنة
1973 يتضمن تعيين مدير مركز التكوين التمهيدى والاتقان
عن طريق المراسلة . 392

وزارة العدل

- مرسوم مؤرخ في 18 ربيع الاول عام 1391 الموافق 13 مايو
سنة 1971 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية
(استدراك) . 393

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة الدولة المكلفة بالنقل

- قرار مؤرخ في 3 صفر عام 1393 الموافق 8 مارس سنة
1973 يتعلق بعدد مناطق استغلال سيارات الاجرة «طاكسى»
في ولاية الساورة ووصفها وتعيين حدودها . 390

- قرار مؤرخ في 5 صفر عام 1393 الموافق 10 مارس سنة
1973 يتعلق بعدد مناطق استغلال سيارات الاجرة «طاكسى»
في ولاية وهران ووصفها وتعيين حدودها . 390

وزارة الداخلية

- قرار وزارى مشترك مؤرخ في 3 محرم عام 1393 الموافق
6 فبراير سنة 1973 يتضمن الحاق متصرف . 391

وزارة الأشغال العمومية والبناء

— قرار وزاري مشترك مؤرخ في 23 محرم عام 1393 الموافق 26 فبراير سنة 1973 يتضمن تنظيم وفتح مسابقة للدخول الى مراكز تكوين الاعوان التقنيين الاختصاصيين في الاشغال العمومية والبناء.

وزارة الصناعة والطاقة

— قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 صفر عام 1393 الموافق 20 مارس سنة 1973 يتضمن انهاء مهام مستشار تقني.

وزارة التجارة

— قرار مؤرخ في 15 صفر عام 1393 الموافق 20 مارس سنة 1973 يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 9 ربيع الاول عام 1390 الموافق 14 مايو سنة 1970 والمتعلق بتسويق القطن الممتص للماء.

قرارات الولاية

— قرار مؤرخ في 27 رمضان عام 1392 الموافق 4 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والي عنابة يتضمن تسليم ارض مساحتها 900 متر مربع تابعة للقطعة الحضرية

رقم 50 الواقعة بالعيون الى بلدية الصوارخ لبناء مسكنين.

— قرار مؤرخ في 27 رمضان عام 1392 الموافق 4 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والي عنابة يتضمن تسليم ارض مساحتها 8468 مترا مربعا واقعة ببرج سباط وتابعة للمزرعة المسيرة ذاتيا المدعوة « بوخباش الطاهر » الى بلدية بوحمدان لبناء مجموعة مدرسية تشتمل على ثلاثة اقسام ومسكنين.

— قرار مؤرخ في 19 شوال عام 1392 الموافق 25 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والي عنابة يتضمن منح رخصة لبناء مقر للامن لدائرة قالمة.

— قرار مؤرخ في 29 شوال عام 1392 الموافق 5 ديسمبر سنة 1972 صادر عن والي عنابة يتضمن تسليم ارض من املاك الدولة مساحتها 8 هكتارات و 77 آرا و 19 سنتيآرا الى بلدية عنابة لبناء مركب مدرسي ومحطة لرفع المياه الوسخة.

— قرار مؤرخ في اول ذى القعدة عام 1392 الموافق 7 ديسمبر سنة 1972 صادر عن والي عنابة يتضمن بيان قائمة الاشخاص من ولاية عنابة الذين يمكنهم ممارسة وظائف مندوبي التحقيق اثناء التحقيقات المقررة فيما يتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العمومية.

مراسيم، قرارات، مقررات

وزارة الدولة المكلفة بالنقل

قرار مؤرخ في 3 صفر عام 1393 الموافق 8 مارس سنة 1973 يتعلق بعدد مناطق استغلال سيارات الاجرة «طاكسي» في ولاية الساورة ووصفها وتعيين حدودها

ان وزير الدولة المكلف بالنقل ،

— بمقتضى الامر رقم 67 - 130 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1387 الموافق 22 يوليو سنة 1967 والمتضمن تنظيم النقل البري ولا سيما المادة 26 منه ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في 25 ذى القعدة عام 1391 الموافق 12 يناير سنة 1972 والمتعلق بتنظيم سيارات الاجرة «طاكسي» ولا سيما المادة 3 منه ،

— وبناء على اقتراح والي الساورة ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يصادق على احداث منطقتين لاستغلال سيارات الاجرة «طاكسي» في ولاية الساورة تدعيان منطقتين عاديتين .

المادة 2 : تتضمن المنطقة العادية رقم 1 ، تراب دائرة بشار .

وتتضمن المنطقة العادية رقم 2 تراب دوائر تيندوف وبنى عباس وتيميمون وأدرار .

المادة 3 : يكلف والي الساورة بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وحرر بالجزائر في 3 صفر عام 1393 الموافق 8 مارس سنة 1973 .

رابع بيطاط

قرار مؤرخ في 5 صفر عام 1393 الموافق 10 مارس سنة 1973 يتعلق بعدد مناطق استغلال سيارات الاجرة «طاكسي» في ولاية وهران ووصفها وتعيين حدودها

ان وزير الدولة المكلف بالنقل ،

— بمقتضى الامر رقم 67 - 130 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1387 الموافق 22 يوليو سنة 1967 والمتضمن تنظيم النقل البري ولا سيما المادة 26 منه ،

قرارات مؤرخة في 3 ذي الحجة عام 1392 و 3 و 16 و 17 و 18 و 25 و 27 محرم و 2 و 3 صفر عام 1393 الموافق 8 يناير و 6 و 19 و 20 و 21 و 28 فبراير و 2 و 7 و 8 مارس سنة 1973 تتضمن حركة في سلك المتصرفين

بموجب قرار مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1392 الموافق 8 يناير سنة 1973، يعين السيد عمر خالي، متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي. ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالأمر في مهامه.

بموجب قرار مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1392 الموافق 8 يناير سنة 1973 يعين السيد محمد قندوز، متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة المالية.

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالأمر في مهامه.

بموجب قرار مؤرخ في 3 محرم عام 1393 الموافق 6 فبراير سنة 1973 يدرج ويرسم السيد عمر بوزيد، مدير الإدارة الاستشفائية من الطبقة الثانية، في سلك المتصرفين في الدرجة الرابعة (الرقم الاستدلالي 395)، ويحتفظ لغاية 31 ديسمبر سنة 1968 بأقدمية قدرها عام واحد و 5 أشهر و 27 يوما.

بموجب قرار مؤرخ في 16 محرم عام 1393 الموافق 19 فبراير سنة 1973 يرسم ويرتب السيد عبد الله فاضل، في سلك المتصرفين، في الدرجة التاسعة (الرقم الاستدلالي 520) ويحتفظ لغاية 31 ديسمبر سنة 1972 بأقدمية قدرها ثلاث سنوات و 10 أشهر و 23 يوما.

بموجب قرار مؤرخ في 16 محرم عام 1393 الموافق 19 فبراير سنة 1973 يعين السيد عثمان قدورة متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة التعليم الابتدائي والثانوي.

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالأمر في مهامه.

بموجب قرار مؤرخ في 17 محرم عام 1393 الموافق 20 فبراير سنة 1973 يعين السيد بلقاسم عباس، متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة التعليم الابتدائي والثانوي.

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالأمر في مهامه.

بموجب قرار مؤرخ في 18 محرم عام 1393 الموافق 21 فبراير سنة 1973 تعدل احكام القرار المؤرخ في 20 شوال عام 1391 الموافق 8 ديسمبر سنة 1971 كما يلي :

، وبمقتضى القرار المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1391 الموافق 12 يناير سنة 1972 والمتعلق بتنظيم سيارات الاجرة «طاكسي» ولا سيما المادة 3 منه ،

— وبناء على اقتراح والي وهران ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يصادق على احداث 6 مناطق لاستغلال سيارات الاجرة «طاكسي» في ولاية وهران منها منطقتان حضريتان و 4 « مناطق عادية » .

المادة 2 : تتضمن المنطقة الحضرية لوهران المدعوة منطقة رقم 1 ، مجموع بلديات دائرة وهران .

وتتضمن المنطقة الحضرية لسيدى بلعباس المدعوة منطقة رقم 2 ، مجموع تراب بلدية سيدى بلعباس .

المادة 3 : تتضمن المنطقة العادية لسيدى بلعباس المدعوة منطقة رقم 3 ، تراب دائرة سيدى بلعباس ماعدا بلدية سيدى بلعباس المرتبة في المنطقة الحضرية .

وتتضمن المناطق العادية الاخرى المدعوة مناطق رقم 4 و 5 و 6 ، على التوالي تراب دوائر المحمدية وعين تموشنت وتلاغ .

المادة 4 : يكلف والي وهران بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 5 صفر عام 1393 الموافق 10 مارس سنة 1973 .

عن وزير الدولة المكلف بالنقل

الكاتب العام

انيس صالح باي

وزارة الداخلية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 3 محرم عام 1393 الموافق 6 فبراير سنة 1973 يتضمن الحاق متصرف

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 3 محرم عام 1393 الموافق 6 فبراير سنة 1973 يلحق السيد عمر بوزيد ، المتصرف، لمدة عامين بسلك مديري الإدارة الاستشفائية في الطبقة الثانية، ويستفيد في هذه الحالة من درجتين اضافيتين .

ويخضع مرتب المعنى لاقتطاع بنسبة 6 ٪ من أجل المعاش يحسب على أساس الرقم الاستدلالي المطابق لرتبته ودرجته في سلكه الاصل .

بموجب قرار مؤرخ في 2 صفر عام 1393 الموافق 7 مارس سنة 1973، يرسم السيد محمد جرابة، ويرتب في سلك المتصرفين طبقا للجدول المرفق بأصل هذا القرار.

ويرتب المعنى بالامر في الدرجة الثامنة (الرقم الاستدلالي 495) ابتداء من اول يوليو سنة 1972 ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1972 بأقدمية قدرها 6 اشهر.

بموجب قرار مؤرخ في 3 صفر عام 1393 الموافق 8 مارس سنة 1973، يرسم السيد احمد سلام، ويرتب في سلك المتصرفين طبقا للجدول المرفق بأصل هذا القرار.

ويرتب المعنى بالامر في الدرجة السابعة (الرقم الاستدلالي 470) ابتداء من 20 يوليو سنة 1972 ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1972 بأقدمية قدرها سنة واحدة و 5 اشهر و II يوما.

بموجب قرار مؤرخ في 3 صفر عام 1393 الموافق 8 مارس سنة 1973، يرسم السيد محمد كشود، ويرتب في سلك المتصرفين طبقا للجدول المرفق بأصل هذا القرار.

ويرتب المعنى بالامر في الدرجة السابعة (الرقم الاستدلالي 470) ابتداء من 20 يناير سنة 1971 ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1971 بأقدمية قدرها سنة واحدة و II شهرا و II يوما.

بموجب قرار مؤرخ في 3 صفر عام 1393 الموافق 8 مارس سنة 1973، يرسم السيد آيت بلقاسم، ويرتب في سلك المتصرفين طبقا للجدول المرفق بأصل هذا القرار.

ويرتب المعنى بالامر في الدرجة الثامنة (الرقم الاستدلالي 495) ابتداء من 20 يناير سنة 1971 ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1971 بأقدمية قدرها II شهرا و II يوما.

قرار مؤرخ في 13 محرم عام 1393 الموافق 16 فبراير سنة 1973 يتضمن نقل ملحق اداري

بموجب قرار مؤرخ في 13 محرم عام 1393 الموافق 16 فبراير سنة 1973 ينقل السيد بوزيان دحو شنين، الملحق الاداري من الدرجة الثانية، بنفس الصفة الى وزارة المالية (مديرية الوكالة القضائية للخرينة) ابتداء من 10 يناير سنة 1973.

قرار مؤرخ في 8 صفر عام 1393 الموافق 13 مارس سنة 1973 يتضمن تعيين مدير مركز التكوين التمهيدى والاتقان عن طريق المراسلة

بموجب قرار مؤرخ في 8 صفر عام 1393 الموافق 13 مارس سنة 1973 يعين السيد محند مجيد بلعريف، مديرا لمركز التكوين التمهيدى والاتقان عن طريق المراسلة ابتداء من 2 يناير سنة 1973.

« يدرج ويرسم السيد يوسف بغول في سلك المتصرفين ويرتب لغاية 31 ديسمبر سنة 1972 في الدرجة العاشرة، ويحتفظ بأقدمية قدرها عامان وثلاثة اشهر وذلك طبقا للجدول المرفق بأصل هذا القرار ».

بموجب قرار مؤرخ في 18 محرم عام 1393 الموافق 21 فبراير سنة 1973 يرسم ويرتب السيد محمد عز الدين عزوز، في سلك المتصرفين، في الدرجة التاسعة (الرقم الاستدلالي 520) ويحتفظ لغاية 31 ديسمبر سنة 1971 بأقدمية قدرها عامان وشهر واحد.

بموجب قرار مؤرخ في 18 محرم عام 1393 الموافق 21 فبراير سنة 1973 يدرج السيد جللول شعيب، في سلك المتصرفين كمتصرف متمرن (الرقم الاستدلالي 295) ويعين بوزارة الصناعة والطاقة.

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه.

بموجب قرار مؤرخ في 25 محرم عام 1393 الموافق 28 فبراير سنة 1973، يرسم السيد بغداد بللمان، في سلك المتصرفين، ويرتب المعنى بالامر في الدرجة العاشرة (الرقم الاستدلالي 545) ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1972 بأقدمية قدرها عامان وشهر واحد و 4 ايام.

بموجب قرار مؤرخ في 25 محرم عام 1393 الموافق 28 فبراير سنة 1973، تعين السيدة الزهراء فضيل، زوجة عتيق، متصرفة متمرنة (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الدفاع الوطني.

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامها.

بموجب قرار مؤرخ في 25 محرم عام 1393 الموافق 28 فبراير سنة 1973، يرسم السيد عبد المجيد بوزييد، في سلك المتصرفين، ويرتب المعنى بالامر في الدرجة الثامنة (الرقم الاستدلالي 495) ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1972 بأقدمية قدرها عامان و 8 اشهر و 14 يوما.

بموجب قرار مؤرخ في 27 محرم عام 1393 الموافق 2 مارس سنة 1973، يرسم السيد الحاج سامي، في سلك المتصرفين، ويرتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من اول سبتمبر سنة 1972 ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1972 بأقدمية قدرها 4 اشهر.

بموجب قرار مؤرخ في 27 محرم عام 1393 الموافق 2 مارس سنة 1973 ينقل السيد علاوة بن حبيلس، المتصرف من الدرجة 8، بناء على طلبه من وزارة الصناعة والطاقة الى وزارة التجارة ابتداء من اول نوفمبر سنة 1972.

الوظائف العمومية وإعادة ترتيب افراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجهة التحرير الوطنى ومجموع النصوص التى عدلت وتمدته ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966، والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين والمعدل،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 361 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسى الخاص للاعوان التقنيين الاختصاصيين فى الاشغال العمومية والرى والبناء ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ فى أول ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين فى الوظائف العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 448 المؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1388 الموافق 16 يوليو سنة 1968 والمتضمن احداث مراكز التكوين المهنى لوزارة الاشغال العمومية والبناء ، يقران ما يلى :

المادة الاولى : تنظم طبقا لاحكام هذا القرار مسابقة للدخول الى مراكز التكوين فى الاشغال العمومية والبناء بشار ويسر والمدينة وورقلة، بغية تكوين أعوان تقنيين اختصاصيين فى الاشغال العمومية والبناء .

المادة 2 : تجرى اختبارات المسابقة يومى 10 و 11 يوليو سنة 1973 ، بمقر كل ولاية .

المادة 3 : يحدد عدد الاماكن المعروضة بمائتين (200) .

المادة 4 : يحدد تاريخ انتهاء التسجيل وايداع ملفات الترشيح، بيوم 25 مايو سنة 1973 .

المادة 5 : يجب ان ترسل طلبات المشاركة فى المسابقة فى ظرف موصى عليه الى وزارة الاشغال العمومية والبناء (المديرية الفرعية للتكوين المهنى) مصحوبة بالاوراق التالية :

- نسخة من شهادة الميلاد أو شهادة فردية للحالة المدنية يقل تاريخها عن ثلاثة أشهر ،

- شهادة الجنسية الجزائرية ،

- مستخرج رقم 3 من صحيفة السوابق القضائية ،

- شهادة مدرسية للسنة الرابعة من التعليم الثانوى،

- شهادة طبية تثبت ان المترشح قادر على ممارسة مهام العون التقنى الاختصاصى ،

- ستة (6) صور هوية ،

- ترخيص مكتوب للمشاركة فى المسابقة مسلم من السلطة الادارية المشرفة على المترشحين الموظفين، وترخيص من الاب والوصى بالنسبة للمترشحين القاصرين،

ويستفيد المعنى بالامر بزيادة فى الرقم الاستدلالي قدرها 90 نقطة غير خاضعة للاقتطاع من أجل المعاش تحسب على أساس الرقم الاستدلالي الخاص بدرجته فى سلمه الاصلى .

وزارة العدل

مرسوم مؤرخ فى 18 ربيع الاول عام 1391 الموافق 13 مايو سنة 1971 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية (استدراك)

الجريدة الرسمية - العدد 42 الصادر بتاريخ أول ربيع الثانى عام 1391 الموافق 25 مايو سنة 1971 ، الصفحة 657 - العمود الاول - السطر 13 .

بدلا من :

... رشيد بن محمد المولود فى 20 غشت سنة 1951،

يقراً ما يلى :

... رشيد بن محمد المولود فى 20 ابريل سنة 1951 .

(والباقي بدون تغيير) .

وزارة الاشغال العمومية والبناء

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 23 محرم عام 1393 الموافق 26 فبراير سنة 1973 يتضمن تنظيم وفتح مسابقة للدخول الى مراكز تكوين الاعوان التقنيين الاختصاصيين فى الاشغال العمومية والبناء

ان وزير الداخلية ،

ووزير الاشغال العمومية والبناء ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 2 المؤرخ فى 24 ذى القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والممددة بموجبه احكام الامر رقم 68 - 92 المؤرخ فى 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يمثلهم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمى او الفردى التى تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى

- مدير الادارة العامة بوزارة الاشغال العمومية والبناء ، رئيسا ،
- نائب مدير التكوين المهني بنفس الوزارة ،
- المدير العام للتوظيف العمومية أو ممثله ،
- مديرو مراكز التكوين المهني للاعوان التقنيين الاختصاصيين ،
- الاساتذة المتحنون .

المادة 12 : يقوم المترشحون المعلن عن نجاحهم في المسابقة، بدورة تكوين لمدة سنتين بمراكز تكوين الاعوان التقنيين الاختصاصيين، ويحصلون في نهايتها على دبلوم عون تقني اختصاصي في الاشغال العمومية والبناء .

المادة 13 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 23 محرم عام 1393 الموافق 26 ابريل سنة 1973 .

عن وزير الاشغال العمومية
والبناء
الكاتب العام
يوسف منصور

عن وزير الداخلية
الكاتب العام
حسين طيبي

وزارة الصناعة والطاقة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 صفر عام 1393 الموافق 20 مارس سنة 1973 يتضمن انهاء مهام مستشار تقني

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 صفر عام 1393 الموافق 20 مارس سنة 1973، تنهى مهام السيد احمد تابت بوصفه مستشارا تقنيا بوزارة الصناعة والطاقة .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من اول يناير سنة 1973 .

وزارة التجارة

قرار مؤرخ في 15 صفر عام 1393 الموافق 20 مارس سنة 1973 يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 9 ربيع الاول عام 1390 الموافق 14 مايو سنة 1970 والمتعلق بتسويق القطن المتص للماء

ان وزير التجارة،

- بمقتضى المرسوم رقم 70 - 48 المؤرخ في 26 محرم عام 1390 الموافق 2 ابريل سنة 1970 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التجارة،

- وعند الاقتضاء، نسخة من القرار الذي يعترف للمترشح بصفة العضوية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني .

المادة 6 : يجب ان تتوفر في المترشح الشروط التالية :

1) ان يكون عمره في أول يناير من السنة الجارية 18 سنة على الأقل و 30 سنة على الأكثر .

2) أن يكون لديه شهادة مدرسية من السنة الرابعة من التعليم الثانوي أو شهادة الكفاءة المهنية التقنية المسلمة من طرف المعاهد الوطنية للتعليم التقني .

المادة 7 : يجوز ان تؤخر حدود السن المشار اليها في المادة 6 أعلاه، لمدة سنة واحدة عن كل ولد مكفول أو للفترة المقضية في حرب التحرير الوطني، على الايتجاوز هذا التأخير 5 سنوات في الحالة الاولى و 10 سنوات في الحالة الثانية .

المادة 8 : تشتمل المسابقة على الاختبارات التالية :

- اختبار في اللغة العربية : المعامل 1 وتحدد المدة الزمنية بساعة أو ساعتين حسبما اذا اختار المترشح الاختبار في المستوى الاول أو المستوى الثاني ،

- اختبار في اللغة الفرنسية : المدة 3 ساعات ، المعامل 2 ،

- اختبار في الاملاء : المدة ساعة ونصف، المعامل 1 ،

- اختبار في الرياضيات : المدة 3 ساعات ، المعامل 3 .

ويقضى كل من يحصل على علامة تقل عن 6 من 20 في الرياضيات .

المادة 9 : يكون للمترشحين الاختيار بالنسبة للاختبار في اللغة العربية، بين مستويين لدرايتهم باللغة الوطنية :

أ - اختبار المستوى الاول : ويشمل املاء يتبعها سؤال أو عدة أسئلة بسيطة ،

ب - اختبار المستوى الثاني : ويشمل انشاء في موضوع ذي طابع عام .

يقضى المترشحون الذين اختاروا المسابقة في اختبار المستوى الاول الذي يعادل الدراية الاولى للغة الوطنية، والذين يحصلون على علامة تقل عن 10 من 20، والعلامات التي تساوي 10 من 20 أو تزيد لا تدخل في حساب المجموع العام للنقاط .

كما يقضى المترشحون الذين اختاروا المسابقة في اختبار المستوى الثاني ويحصلون على علامة تقل عن 8 من 20 وتدخل فقط في المجموع العام للنقاط، النقاط التي تزيد على 10 .

المادة 10 : ان المستفيدين من أحكام المرسوم المتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية وترتيب افراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني، الحق في زيادة تعادل 1 من 20 من الحد الأقصى للنقاط المحتمل الحصول عليها .

المادة 11 : تحضر قائمة المترشحين الناجحين في المسابقة من قبل لجنة يكون تشكيلها على النحو التالي :

علبة 50 غ	1,40 دج
علبة 100 غ	2,75 دج
علبة 200 غ	4,90 دج
لفة 500 غ	11,00 دج

المادة 2 : يكلف مدير الاسعار بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في 15 صفر عام 1393 الموافق 20 مارس سنة 1973.

عياشي ياك

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - II2 المؤرخ في 21 محرم عام 1386 الموافق 12 مايو سنة 1966 والمتضمن تقنين الشروط العامة لتحديد اسعار بيع المنتجات من الصنع المحلي،

- وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ في 9 ربيع الاول عام 1390 الموافق 14 مايو سنة 1970 والمتعلق بتسويق القطن الممتاز للماء ولا سيما المادة الاولى منه،

- وبناء على اقتراح مدير الاسعار،
يقرر ما يلي :

المادة الاولى : تعدل المادة الاولى من القرار المؤرخ في 9 ربيع الاول عام 1390 الموافق 14 مايو سنة 1970 والمتعلق بتسويق القطن الممتاز للماء، كما يلي :

قرارات الولاية

قرار مؤرخ في 19 شوال عام 1392 الموافق 25 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والي عنابة يتضمن منح رخصة لبناء مقر للامن لدائرة قالمة

بموجب قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1392 الموافق 20 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والي عنابة، تمنح للمدير العام للامن الوطني بالجزائر رخصة لبناء دار للامن بدائرة قالمة على ارض كائنة بمدينة قالمة في الاملاك المذكورة بعد :

أ - مكان المرحل :

(1) يجب ان تكون جدران مكان المرحل قاطعة للحريق للدرجة ب وذلك بسبب اشتراكها للمكاتب الادارية للبريد والمواصلات،

(2) يجب ان يكون محل المرحل مجهزا بقناة لادخال الهواء البارد لتأمين التهوية القانونية،

(3) يجب ان تكون عتبة دخول مكان المرحل مرفوعة بعشرة سنتيمترات على الاقل بحيث تشكل حوضا لتلا في كل سيلان طارئ للوقود السائل.

ب - محل جهاز توليد الكهرباء

يجب ان يكون هذا المحل مجهزا بمطفئة للحريق بالكربون وزنها 6 كغ لاطفاء الحرائق من اصل كهربائي.

ج - مرآب للاصلاح والصيانة

(1) يجب ان يكون هذا المرآب مجهزا بمطفتين للحريق احدهما بالكربون في مرآب الاصلاح والاخرى بالرغوة في مرآب الصيانة،

(2) يجب ان يكون مجهزا ايضا بحفنية للحريق (السقي) قطرها 40 مم (غير قابلة للتجميد) توضع قدام المستودعين.

وأخيرا يجب مراعاة النظم الصحية للولاية.

قرار مؤرخ في 27 رمضان عام 1392 الموافق 4 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والي عنابة يتضمن تسليم ارض مساحتها 900 متر مربع تابعة للقطعة الحضرية رقم 50 الواقعة بالعيون الى بلدية الصوارخ لبناء مسكنين

بموجب قرار مؤرخ في 27 رمضان عام 1392 الموافق 4 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والي عنابة، تسلم الى بلدية الصوارخ على اثر المداولة المؤرخة في 26 ابريل سنة 1971 ارض مساحتها 900 متر مربع تابعة للقطعة الحضرية رقم 50 وواقعة بالعيون ولازمة لبناء مسكنين في اطار برنامج البناءات المدرسية لسنة 1971.

ويعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد اعلاه.

قرار مؤرخ في 27 رمضان عام 1392 الموافق 4 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والي عنابة يتضمن تسليم ارض مساحتها 8468 مترا مربعا واقعة ببرج سباط وتابعة للمزرعة المسيرة ذاتيا المدعوة « بوخباش الطاهر » الى بلدية بوحمدان لبناء مجموعة مدرسية تشتمل على ثلاثة اقسام ومسكنين.

بموجب قرار مؤرخ في 27 رمضان عام 1392 الموافق 4 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والي عنابة، تسلم الى بلدية بوحمدان على اثر المداولة المؤرخة في 15 فبراير سنة 1969 ارض مساحتها 8468 مترا مربعا واقعة ببرج سباط وتابعة للمزرعة المسيرة ذاتيا المدعوة « بوخباش الطاهر » ولازمة لبناء مجموعة مدرسية تشتمل على ثلاثة اقسام ومسكنين.

ويعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد اعلاه.

قرار مؤرخ في اول ذي القعدة عام 1392 الموافق 7 ديسمبر سنة 1972 صادر عن والى عنابة يتضمن بيان قائمة الاشخاص من ولاية عنابة الذين يمكنهم ممارسة وظائف مندوبى التحقيق أثناء التحقيقات المقررة فيما يتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العمومية

بموجب قرار مؤرخ في اول ذي القعدة عام 1392 الموافق 7 ديسمبر سنة 1972 صادر عن والى عنابة، تحدد قائمة الاشخاص من ولاية عنابة الذين يمكن لهم ان يمارسوا وظائف مندوبى التحقيق خلال عمليات التحقيق المقررة فيما يتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العمومية بالنسبة لسنتي 1972 و 1973 وفقا للجدول بعده.

قرار مؤرخ في 29 شوال عام 1392 الموافق 5 ديسمبر سنة 1972 صادر عن والى عنابة يتضمن تسليم ارض من املاك الدولة مساحتها 8 هكتارات و 77 آرا و 19 سنتيآرا الى بلدية عنابة لبناء مركب مدرسى ومحطة لرفع المياه الوسخة

بموجب قرار مؤرخ في 29 شوال عام 1392 الموافق 5 ديسمبر سنة 1972 صادر عن والى عنابة، تسلم الى بلدية عنابة على اثر مداولة 25 ديسمبر سنة 1967 ارض من املاك الدولة مساحتها 8 هكتارات و 77 آرا و 19 سنتيآرا تابعة لملكية «البن سابقا» ومكونة من القطع الحفرية رقم 248 الى 259 ورقم 62I و 262 «بى» واصل طرق مندرسة.

ان العقار المسلم المبينة حدوده بخط وردي في الخريطة الملحقة بأصل هذا القرار، يعاد بحكم القانون الى مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه.

الحجار الذريعان الحجار	كاتب دار البلدية مستخدم بدار البلدية	دائرة عنابة - عتوى صالح - صاحب طيب - ديابى العربى
سوق اهراس سوق اهراس سوق اهراس سوق اهراس	عون تقنى متخصص فرع سوق اهراس مستخدم بفرع الرى مندوب فلاحى مساعد تقنى لنقابة الاشغال	دائرة سوق اهراس - قرايرية احمد - قرايرية الغايب - باى احمد - مشاى محمد
تبسة تبسة	عون لاشغال الطرق القروية بتبسة تقنى بفرع الرى	دائرة تبسة - الابيض العربى - مساعدى مبارك
العوينات	تقنى بمديرية الهياكل الاساسية	دائرة العوينات - بوراس عبد الرحمن
القالا القالا	مهندس بفرع الرى رئيس وحدة الحماية المدنية	دائرة القالة - عبد الصمد خليفة - اويمان عبد الوهاب
قالمة قالمة » » » » »	محضر قضائى عون لاشغال الطرق القروية مهندس لفرع البريد والمواصلات مندوب فلاحى وكيل قضائى مدير الجمعية الاحتياطية مدير المدرسة الجهوية للزراعة	دائرة قالمة - سهري الازهر - حملاوى حسن - قدور عبد القادر - بورمان سعيد - سهيل قدور - قديل محمد - بوعمان الاحسن